

بحار الأنوار

[194] على ظاهر إبهامي الرجلين وهو غير بعيد، عملاً باطلاق الاخبار، وذكر ابن إدريس طرفي الابهامين، وفي المبسوط: إن وضع بعض أصابع رجليه أجزاءً، وابن زهرة: يسجد على أطراف القدمين، وأبو الصلاح: أطراف أصابع الرجلين، واستوجه الشهيد تعين الابهامين وهو ظاهر الاكثر، قال: نعم لو تعذر السجود عليهما لعدمهما أو قصرهما أجزاءً على بقية الاصابع وهو قوي. وقالوا: يجب الاعتماد على مواضع الاعضاء بالقاء ثقلها عليها، فلو تحامل عنها لم يجز، ولعل ذلك هو المتبادر من السجود على الاعضاء، والجمع في الانامل (1) لعله على التجوز أو أنه عليه السلام وضع الابهامين على الارض، ولكل منهما أنملتان فتصير أربعاً، كذا ذكره الوالد قدس سره، والاول أظهر، إذ في الاخير أيضاً مع مخالفته للمشهور وسائر الاخبار لا بد من تجوز إذ إطلاق الانملة على العقد الاسفل مجاز، قال الفيروزآبادي: الانملة بتثليث الميم والهمزة تسع لغات: التي فيها الظفر انتهى. " فهذه السبعة فرض " أي واجب أو ثبت وجوبها من القرآن " ووضع الانف على الارض سنة " أي مستحب كما هو المشهور أو ثبت وجوبه من السنة (2) والظاهر _____ (1) والجمع في الانامل لان الامام يكون خلخته على أحسن خلقه، والخلق الحسن في أنامل الرجل هو تساوى الابهام والذي يليه ومن كان هذا خلقه، انما يعتمد في سجدته على أربع أنامل في كل رجل أنملتان. (2) قوله عليه السلام " فهذه السبعة فرض " معناه أن وقوعها على الارض ثابت بظاهر القرآن الكريم - كما هو شأن سائر الفرائض - وانما كان كذلك، فان السجدة هو الوقوع على الارض عبادة للخالق، ويسمى بالفارسية (به خاك افتادن) لقوله تعالى: " أو لم يروا إلى ما خلقنا من شئ يتفيؤا ظلاله عن اليمين والشمال سجداً وهم داخرون " النحل: 48، وقوله عزوجل، " و يسجد من في السموات والارض طوعاً وكرها وظلالهم بالغدو والاصال " الرعد: 15، وغير ذلك. لكن ظل الشجر والحجر والجبال وغير ذلك يقع على الارض دفعة واحدة كخروج السقف والعمود وامثال ذلك، وأما الانسان وهو حي ذو _____